

Distr.: General
27 November 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البنود ٤٣ و ١٢٧ و ١٢٨ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس
الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه الموضوعية والموضوعية المستأنفة
لعام ٢٠٠٧

التقرير السابع عشر للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية
البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن
التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي
في دورتيه الموضوعية والموضوعية المستأنفة لعام ٢٠٠٧ (A/62/515). وأثناء النظر في التقرير،
اجتمعت اللجنة الاستشارية مع ممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات وتوضيحات
إضافية.

٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن التقديرات المنقحة تتعلق بمجموعة من قرارات
ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المشار إليها في تقرير الأمين العام. وعلى نحو
ما ورد في التقرير، قدرت الاحتياجات من النفقات نتيجة لتلك القرارات والمقررات لفترة
السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ بمبلغ ٣٠٠ ٢٣٨ دولار، يمكن استيعابها بالكامل ضمن الموارد
المرصودة في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.



٣ - وفيما يتعلق بميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، يشير الأمين العام إلى تقدير الاحتياجات الإضافية بمبلغ ٧٠٠ ٢٠٥ ١٤ دولار، يمكن أن يستوعب مبلغ ٤٠٠ ٨٤ دولار منها ضمن الاعتمادات المدرجة في الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وسيلزم بالتالي توفير رصيد قدره ٣٠٠ ١٢١ ١٤ دولار في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، منه مبلغ ٤٠٠ ٢٩٠ ١٣ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، ومبلغ ٩٠٠ ٨٣٠ دولار في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان. ووفقاً للأمين العام، سيخصم من حساب صندوق الطوارئ مبلغ إجماليه ٣٠٠ ١٢١ ١٤ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ رهناً بموافقة الجمعية العامة في دورتها الثانية والسنتين. كما يشير الأمين العام إلى أن من غير الممكن القيام في المرحلة الحالية بتحديد أنشطة في إطار البابين ٢ و ٢٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ يمكن إرجاؤها أو تقليصها أو تعديلها خلال فترة السنتين تلك لتلبية الاحتياجات الإضافية (A/62/515 الفقرة ٧٢). وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على النهج الذي اقترحه الأمين العام.